

هل يصح حديث المتصدق بعرضه، وهل هو عُلبة بن زيد؟

عبدالمحسن الزامل

هل يصح حديث المتصدق بعرضه وهل هو عُلبة ابن زيد الحديث المتصدق بنفسه لا يثبت. الحديث المتصدق بعرضه لا يجوز. وجاء في رواية انه عُلبة بن زيد الحارثي عند البزار - [00:00:00](#)

وهذا ورد في حديث عُلبة بن زيد عند البزار ان النبي عليه الصلاة والسلام دعا الى النفقة وفي احدى الغزوات في غزوة تبوك كان من له قدرة تصدق وجادوا رضي الله عنه. وكان زيد ليس له عنده شيء - [00:00:17](#)

ليس عنده شيء ليس عنده مال ولا راحلة رضي الله عنه فلا شك وكما قال هو على ولا على الذين اذا ماتوا لتحملنا قلت لا اجد ما احملكم عليه. تولوا واعينهم تفيض من الدم. حزن له دمي. ينفقون. يعني هما يعني - [00:00:40](#)

لا لا يجدون لو ارادوا غزو لا يجدون ما ينفقون فمن شدة وقع هذا تولوا وعي التحفيظ من الدمع رضي الله عنهم علم بن زيد لما دعا النبي عليه الصلاة والسلام جاء - [00:01:00](#)

وقال وقال رضي الله عنه قبل ذلك اللهم اني تصدقت بعرضي على من ظلمني يقوله بينه وبين نفسه فلما حذر النبي عليه قال النبي عليه الصلاة من المتصدق بعرضه هذه الليلة - [00:01:14](#)

فقام عمر بن زيد فقال انا يا رسول الله. قال ان صدقتك في المتقبلة او ان الله تقبله. هكذا روي هذا الخبر والخبر في اسناد الضعف والخبر جاء من رواية اخرى انه في من كان قبلنا - [00:01:31](#)

عند ابي داود من مرسل عبد الرحمن ابن عجلان وهذا مرسل ورواه ابو داود مسند من حديث انس لكن قال انه لا يثبت الصواب المرسل. الصواب المرسل عن طريق حماد ابن سلمة ان هو الصواب وعلى هذا يكون هو ضعيف. وفيه انه قال - [00:01:44](#)

كان في من كان قبلكم رجل يقال له ابو ضمضم انه قال يا ربي اني تصدقت بعرضي على من ظلمني او من اغتابني او كما قال رحمه الله قال ايكم يكون كابي ضمضم؟ كابي ضمضم - [00:02:03](#)

هذا هو الخبر الوارد تكلموا في هذه المسألة هل يجوز او هل يصح ان يتصدق لعرضه في شيء لم يحصل يقول من هو ان اذا تصدق او عفا بعد حصول هذا هذا واضح لا اشكال في انسان اغتاب انسان ثم عفا - [00:02:20](#)

هذا هو حق وثبت له لكن اذا كان لم يثبت وهو التنازل عن الحقوق قبل ثبوتها. هل يصح او لا يصح؟ هذه مسألة ذكر العلماء فيها الكلام من ذكره المجد - [00:02:43](#)

رحمه الله وكذلك ذكر ومجد وغيره رحمة الله عليه - [00:02:57](#)